

الدرس 2 / شرح صحيح مسلم / كتاب المساجد ومواضع الصلاة / (من) باب النهي عن بناء المساجد على القبور ...)

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين. وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد. وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين. بواب

الامام النووي عليه رحمة الله على صحيح مسلم. قال باب النهي عن بناء المساجد - [00:00:00](#)

القبول واتخاذ الصور فيها. والنهي عن اتخاذ القبور مساجد. وحدثني زهير ابن حرب حدثنا يحيى ابن سعيد حدثنا هشام اخبرني ابي

عن عائشة ان ام حبيبي او ان ام حبيبة وام سلمة ذكرتا كنيسة رأيناها رأينا - [00:00:20](#)

الحبشة فيها تصاوير لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اولئك اذا كان فيهم الرجل

الصالح فمات بنوا على قبره وصوروا فيه تلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة. حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة عمر الناقد.

قال - [00:00:40](#)

حدثنا وكيع حدثنا هشام بن عروة حدثنا هشام بن عروة عن ابيه عن عشت انهم انهم تذاكروا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في

مرضه فذكرت ام سلمة انت وام حبيبة كنيسة ثم ذكر نحوها. حدثنا ابو كريب حدثنا ابو معاوية حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت

- [00:01:06](#)

ذكرنا ازواج النبي صلى الله عليه وسلم كنيسة رأيناها بارض الحبشة يقال لها مارية بمثل حديث حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وعمر

الناقد قال حدثنا هشام ابن القاسم حدثنا - [00:01:31](#)

لا يا ابن ابي حميد عن عروة ابن الزبير عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي لم يقم منه لعن الله

اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبياء المساجد. قالت فلولا ذاك ابرز - [00:01:48](#)

بارز قبره غير انه خشي ان يتخذ مسجدا. وفي رواية ابن ابي شيبة ولولا ذاك لم يذكر لم يذكر قالت حدث نار مسعد الليلي حدثنا ابن

وهب اخبرني يوسف ومالك - [00:02:08](#)

عن ابن شهاب حدثني سعيد ابن المسيب ان ابا هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قاتل الله اليهود اتخذوا

قبور انبياء مساجد. وحدثني قتيبة ابن سعيد حدثنا حدثنا الفزاري. عن عبيد الله بن الاصم - [00:02:24](#)

حدثنا يزيد ابنصم عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعن الله اليهود والنصارى واتخذوا قبور

انبيائهم مساجد وحدثني هارون ابن سعيد العيني وحرمله ابن يحيى قال حرمل اخبرنا وقال هارون حدثنا ابن وهب - [00:02:44](#)

اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبدالله ان عائشة وعبدالله بن عباس قال لما نزلت برسول الله صلى الله عليه

وسلم طبق يطرح خميصة له على وجهه. فاذا اغتم كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك لعن الله لعنة - [00:03:05](#)

الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد. يحذر مثل ما صنعوا. حدثنا ابو بكر لعين شيبه واسحاق ابن ابراهيم واللفظ

لابي بكر قال اسحاق اخبرنا وقال ابو بكر حدثنا زكريا بن عدي - [00:03:26](#)

عن عبيد الله ابن عمر عن زيد ابن ابي انيسة عن عمرو ابن مرة عن عبدالله ابن الحارث النجراني قال حدثني جندب قال سمعت النبي

صلى الله عليه وسلم قبل ان يموت بخمس وهو يقول اني ابرأ الى الله ان يكون لي منكم خليل. فان الله - [00:03:45](#)

تعالى قد اتخذني خليلا كما اتخذ ابراهيم خليلا. ولو كنت متخذا من امتي خليلا لاتخذت ابا بكر خليلا الا وان من الاوان من كان قبلكم

كانوا يتخذون قبور انبيائهم والصالحين مساجد. الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني ينهاكم عن - [00:04:05](#)

ذلك باب فضل بناء المساجد والحث عليها حدثني هارون السعدي واحمد بن عيسى قال حدثنا ابن وهب اخبرني عن اخبرني عمرو ان بكيرا حدثه ان عاصمنا ابن عمر ابن ابن قتادة. حدثه انه سمع عبيد الله الخولاني - [00:04:30](#)

يذكر انه سمع عثمان بن عفان عند قول الناس فيه حين بنى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم قد اكثرتم واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى مسجدا لله تعالى - [00:04:51](#)

قال بكير حسبت انه قال بيتغي به وجه الله بنى الله له بيتا في الجنة. وقال ابن عيسى في رواية مثله في الجنة. حدثني حدثنا زهير بن حرب ومحمد بن مثنى واللفظ لابن مثنى قال حدثنا الضحاك بن مخلد - [00:05:11](#)

اخبرنا عبد اخبرنا عبد الحميد بن جعفر حدثني ابي عن محمود بن ابي دين ان عثمان بن عفان رضي الله عنه وان اراد بناء المسجد فكره الناس ذلك. فاحبوا ان يدعه على هيئته فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه - [00:05:32](#)

وسلم يقول من بنى مسجدا لله بنى الله له في الجنة مثله. باب الندم الى وضع الايدي على الركب في الركوع ونسخ التطبيق حدثنا محمد بن عناء الهمداني ابو كريب - [00:05:53](#)

قال حدثنا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود وعلقمة. قال اتينا عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في داره فقال اصلاها خلفكم فقلنا لا. قال فقوموا فصلوا فلم فلم يأمرنا باذان ولا اقامة. قال وذهبنا لنقوم خلفه - [00:06:11](#)

فاخذ بايدينا فجعل احدنا عن يمينه. والآخر عن شماله قال فلما ركع وضع ايدينا على ركبتنا قال فلما ركع وضعنا ايدينا على ركبتنا قال فاضرب ايدينا وطبق بين كفيه ثم ادخلهما بين فخذه قال فلما صلى قال انه - [00:06:32](#)

قال انه ستكون عليكم امراء يؤخرون الصلاة عن ميقاتها ويخنقونها الى شرق الموتى فاذا رأيتموهم قد فعلوا ذلك فصلوا الصلاة لميقاتها واجعلوا صلاتكم معهم تبحتا واذا كنتم ثلاثة فصلوا جميعا. واذا كنتم اكثر من ذلك فليؤمكم احدكم. واذا ركع - [00:06:57](#)

احدكم ذراعيه على فخذه ولينجأ لا يحزنون فليفرش ذراعيه على فخذه ولينجأ وليجنى وليطبق وليطبق بين كفيه فلكأني انظر الى اختلاف اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم فراغها - [00:07:26](#)

وحدثنا من جاو بن الحارث التميمي اخبرنا ابن مسعد قال وحدثنا عثمان بن ابي شيبه حدثنا جرير قال وحدثني محمد ابن حدثنا يحيى ابن ادم حدثنا مفضل كلهم عن الاعمش عن عن ابراهيم عن علقمة والاسود انهما دخلا على عبد الله بمعنى حديث ابي معاوية وفي حديث ابن مسن - [00:08:00](#)

قيل فلكأني انظر الى اختلاف اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو راكع. حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي اخبار ومع عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن منصور عن ابراهيم عن علقمة والاسود انهما دخلا على عبد الله فقال صلى من خلفكم؟ قال نعم. فقام من - [00:08:25](#)

انهما وجعل احدهما عن يمينه والآخر عن شماله ثم ركعنا فوضعنا ايدينا على ركبتنا فاضرب ايدينا ثم طبق بين يديه ثم جعلهما بين فخذه. فلما صلى قال هكذا فعل رسول الله صلى الله عليه - [00:08:48](#)

وسلم حدثنا قصبية بن سعيد وابوكا من الجحدري واللفظ لقتيبة قال حدثنا ابو عوانة عن ابي يعفور عن عن مصعب قال صليت الى جنب ابي. قال وجعلت وجعلت يدي بين ركبتني. فقال لي ابي اضرب بكفك على ركبتك. قال - [00:09:08](#)

ثم فعلت ذلك مرة اخرى فاضرب يدي وقال انا نهينا عن هذا وامرنا ان نضرب ان نضرب بالاكف على الركب. حدثنا خلف بن هشام حدثنا والاحواص قال وحدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان كلاهما عن ابي يعفو بهذا الاسناد الى قوله فنهينا عنه ولم يذكر ما - [00:09:31](#)

حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبه حدثنا وابكي وعن اسماعيل ابن ابي خالد عن الزبير بن عدي عن مصعب بن سعد قال ركعت فقلت بيدي هكذا يعني طبق بهما ووضعهما بين فخذه فقالا بي قد كنا نفعل هذا ثم امرنا - [00:09:57](#)

حدثني الحكم ابن موسى حدثنا عيسى ابن يونس حدثنا اسماعيل ابن ابي خالد عن الزبير بن عدي عن مصعب عن مصعب

ابن سعد ابن اب وابي وقاص قال صليت الى جنب ابي - [00:10:17](#)

فلما ركعتم شبكت اصابعي وجعلتهما بين ركبتي فضرب يدي فلما صلى قال قد كنا نفعل هذا ثم امرنا ان نرفع ان نرفع الى الركب. باب جواز الالقاعن على العقبيين. حدثنا اسحاق ابن ابراهيم اخبرنا محمد بن - [00:10:32](#)

قال وحدثنا حسن الحلواني حدثنا عبد الرزاق وتقارب في اللفظ قال جميعا اخبرنا ابن جرير اخبرني ابو الزبير انه سمع يقول قلنا لابن عباس في لقائه على القدمين فقال هي السنة فقلنا له انا لنراه جفاء بالرجل. فقال ابن عباس بل هي سنة نبيكم صلى الله عليه وسلم - [00:10:52](#)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. رحمه الله تعالى في كتاب المساجد حدثنا او حدثني جهيب بن حرب قال حدثني يحيى وحدث يحيى بن سعيد حدثنا هشام - [00:11:16](#)

عن ابيه عن عائشة ان امه حبيبة وام سلمة ذكرتا كنيسة رأيناها بالحبشة هي تصاوير لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال وسلم ان اولئك اذا كان فيهم الرجل الصالح فمات بنوا - [00:11:36](#)

على قبره مسجدا وصوروا فيه تلك الصور اولئك شرار الخلق عند الله يوم القيامة. ما سأقوم الطريق عائشة ايضا ان ام حبيبة وام سلمة ذكرتا ذلك في مرضه اي في اخر حياته صلى الله عليه وسلم. ثم ساقه ايضا من طريق ابي معاوية الشافعي ونبيه عن عائشة - [00:11:52](#)

قالت ذكرنا ازواج وسلم كنيس رأينا بارض الحبشة يقالها ماريما مثل حديثهم ثم ساقوا من طريق هلال ابن ابي حميد عن عروة عن عائشة قال وسلم في مرض الذي لم يقم منه - [00:12:18](#)

لعنة الله لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد قالت فلولا ذلك ابرز قبره غير انه خشي ان مسجدا وفي رواية قالت ولولا ذلك لم قال وفي رواية ابن ابي شيبه - [00:12:30](#)

لم يذكر ذلك ثم ساقه من طريق ما لك عن ابن شهاب عن سعد ابن سيب ان اباه وسلم قاتل الله اليهود اتخذوا قبور انبيائهم مساجد مساقه من طريق الاصم عن يزيد الاصم عن ابي هريرة - [00:12:49](#)

قال لعن الله اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبيائهم مساجد وذكر في هذا الباب احاديث تدل على لعن من تشبه باليهود والنصارى فاتخذ قبور الانبياء والصالحين مساجد وفي هذه الاحاديث المسألة الاولى - [00:13:07](#)

تحريم البناء على القبور تحريم البناء على القبور حيث ان اولئك القوم والذين هم شرار الخلق جمع الله لهم ان الله لعنهم ووصفوا ايضا بانهم شرار الخلق خصوصا انه بشرار الخلق - [00:13:30](#)

وسوا ذلك انهم بنوا المساجد على قبور انبيائهم وصالحهم وانهم لما بنوها اتخذوها مسجدا ومكانا للعبادة يعبدون الله عز وجل فيها وهؤلاء القوم عندما اتخذوا المساجد على القبور لم يعبدوا الصالحين ولم يعبدوا الانبياء. وانما عبدوا الله عز وجل في تلك البقع - [00:13:47](#)

بزعمهم انها بقع مباركة وان فيها اناس مباركين فعظموها من هذا الوجه مع انهم كانوا يعبدون الله ومع ذلك لعنهم الله ولعنهم رسوله صلى الله عليه وسلم واخبر انهم شرار الخلق الذين يتخذون قبور انبيائهم مساجد - [00:14:14](#)

فكيف بمن بنى المساجد على القبور وعظمها وعبد اصحابها من دون الله عز وجل. لا شك ان حاله اعظم وذنبه اكبر بل هو مشرك بالله عز وجل الشرك الاكبر ومسلم رحمه الله تعالى ساق هذه الاحاديث في هذا الباب في كتاب المساجد - [00:14:38](#)

ليبين ان القبور والمقابر ليست محلا للصلاة ولا يجوز للمسلم ان يصلي في المقبرة ولا ان يتخذ القبور مساجد ومعنى مساجد اما ان يبني عليها مسجدا او يجعلها مكان للسجود والصلاة - [00:14:59](#)

او يجعلها قبلة يصلي اليها فليست مسجدا من جهة ان يبني عليها مسجد وليست مسجدا بان تتخذ مكانا للصلاة فيها ولا تستقبل ايضا بالصلاة والسجود. وكل هذا محرم ولا يجوز - [00:15:18](#)

فالصلاة المقابر لا تجوز في قول المحققين من اهل العلم من صلى فيها فصلاته باطلة ويلزم باعادتها اذا كانت صلته واحدة او صلاتين

او قريب من ذلك اما اذا كانت صلاة اما اذا كانت صلوات - [00:15:36](#)

كثيرة صلوات ايام وشهور وما شابه ذلك فعليه التوبة والاستغفار والندم على هذا الذنب العظيم ثم يستقبل عمله بعد ذلك فافادت

هذه الاحاديث ان الارض كلها مسجد الا المقبرة. فالمقبرة ليست مكان الصلاة. والعلة في المنع من الصلاة - [00:15:53](#)

المقبرة ليست النجاسة كما يظنه بعض اهل العلم ان العلة هي نجاسة الارض بدماء الابوات بدماء الاموات فان هذا ليس بصحيح بل لو

كان الميت الذي دفن وبات شهيدا ودمه ليس بنجس على قول بعض اهل العلم فان العلة باقية والعلة هي - [00:16:14](#)

خشية ان يعبد من دون الله عز وجل فالمانع من الصلاة في المقابر هو التعظيم ومضاهاة المشركين الذين يعبدون غير الله عز وجل

وليست العلة هي النجاسة بل لو وضع للمقبرة بساطا - [00:16:39](#)

او وضع عليها حصيرا او طهرها باي مطهر لوضع عليها شيء يمنع بالمباشرات الارض فان صلواته باطلة ولا تجوز الامر الثاني البناء ايضا

على القبور لا يجوزها محرم ولا يجوز ان يبني على القبر مسجدا. واذا اوقف واقف المسجد على قبر فان وقفه باطل - [00:16:55](#)

ويبدأ في مكان غير مكان غير المكان الذي بدي فيه ذلك القبر واذا كان المسجد ادخل فيه قبر وجب اخراج هذا القبر وجب اخراج

هذا القبر ونبشه ووضع في مكان اخر اذا - [00:17:19](#)

اذا بدي المسجد على القبر هدم المسجد اذا بني المسجد على القبر هدم المسجد وازيل المسجد احتراماً للميت احتراماً للميت فاذا

سبق الميت اذا سبق المسجد الميت دبش الميت واذا سبق الميت المسجد هدم المسجد. هدم المسجد. وقد يقال بهدم الجزء الذي

بهدم الجزء الذي فيه القبر - [00:17:35](#)

حتى لا يفسد المسجد كاملا الجزء الذي فيه القبر هو الذي يهدم وبعد ذلك يوضع بينه وبين القاء المسجد حائطا او سورا يمنع من

دخوله في المسجد ويفرق ايضا بين كون القبر في قبلة المسجد وبين كونه في اخر المسجد - [00:18:05](#)

فاذا كان في اخر المسجد بني سورا حتى يكون خارج المسجد وكذلك ايضا اذا كان في قبلته فان الامر اشد. وعلى هذا نقول هذي

الاحاديث التي ساقها حديث عائشة وابن حبيبة وابن سلمة وحديث ابي هريرة وحجاب ابن سمرة احاديث كثيرة كلها تدل -

[00:18:22](#)

على ان البناء على ان البناء على قبور بناء المساجد على القبور انه محرم ولا يجوز ومن بنى مسجدا فيلزمه ان يهدم هذا المسجد ان

يهدم هذا المسجد. ذكر ايضا - [00:18:40](#)

قوله لعنة لعنة الله على اليهود والنصارى اتخذوا قبور انبياء المساجد. الحكم هنا خرج مخرج الغالب لانها اعظم ذلك وقع من اليهود.

لان هناك من يرى ان النصارى ليس لهم الا نبي وحده عيسى عليه السلام. فكيف اتخذوا امور انبياء المساجد؟ نقول اما ان يكون الخبر

- [00:18:56](#)

مخرج الغالب واما ان يقال ان النصارى اتخذوا قبور صالحهم وقبور الانبياء قبل عيسى عليه السلام بانها مساجد فعبودها من دون

الله فعبدوا الله عز وجل عند تلك المساجد ثم ساق من طريق عبدالله عبيدالله بن عمر عبيد الله بن عمر عن زيد بن ابي انيسة -

[00:19:15](#)

عن عمرو ابن مرة عن عبد الله ابن الحارث النجران عن جندب قال سمعت بالنبي صلى الله عليه وسلم يقول قبل ان يموت بخمس

وهو يقول اني ابرأ الى الله عز وجل - [00:19:35](#)

كلي قبره الله عز وجل يكون الي بدكم خليلا اني ابرأ الى الله ان يكون لي منكم خليل فان الله تعالى قد اتخذ لي خليلا كما اتخذ

ابراهيم خليلا ولو كنت متخذاً خليل امتي لاتخذت ابا بكر - [00:19:48](#)

الا وان من كان قبلكم كانوا يتخذون قبور انبيائهم وصالحيهم مساجد الا فلا تتخذوا القبور مساجد اني انهاكم عن ذلك فقد جاء في

الصحيحين ابن عمر رضي الله تعالى عنه قال لا تتخذوا قبوركم مساجدا لا تدعون الصلاة لا تجعلوا بيوتكم قبورا وصلوا فيها -

[00:20:03](#)

من اتخذ الا تجعلوا بيوتكم قبورا وصلوا فيها فافاد هذا الحديث ان المقابر والقبور ليست محلا ليست محلا للصلاة ليس بعد الصلاة

وان وان المقبرة ليست مكان للصلاة وانما يستثنى من ذلك - [00:20:27](#)

الصلاة على الميت فقط لفعله صلى الله عليه وسلم فانه ثبت انه صلى على جنازة بعدما دفنت صلى عليه ابن عباس حديث ايضا ابن عبد الله انه اتى الى قبر - [00:20:44](#)

رطب فصفي اصحابه وكبر عليه اربعا صلى الله عليه وسلم. الا ان الفرق بين صلاة الفجر وغيرها ان صلاة ليس فيها سجود وانما فهي كلها قيام ودعاء اذا الصلاة مساجد وصلاة المقابر لا تجوز وهي محرمة صلى فيها فصلاته باطلة. هناك العلم ان يرى ان الصلاة تكره وليست باطلة. وهناك من - [00:20:59](#)

ترى ان الصلاة مكروهة ليست محرمة لكن الصحيح في هذه المسألة ان الصلاة في المقابر محرمة ولا تجوز ومن صلى فصلاته باطلة اذا علم ذلك اما اذا كان جاهلا ولا يعلم وصلى صلوات فانه - [00:21:22](#)

لا يؤمر بعد ذلك بقضائها. قال رحمه الله تعالى ايضا في فضل بناء المساجد حدثنا هارون بن سعيد الالبلي واحمد بن عيسى قال حدثنا ابن وهب اخبرنا عمرو ان بكيرا حدثه عن عاصم ابن عمر ابن قتادة - [00:21:38](#)

انه سمع عبيد الله الخولاني يذكر انه سمع عثمان بن عفان رضي الله تعالى عنه يقول قال صلى الله عليه وسلم انه سمعه يقول عند قول الناس في حين بنى مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم قد اكثرتم - [00:21:53](#)

واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من بنى مسجدا لله تعالى قال بكيه حسبت انه قال يبتغي به وجه الله بنى الله له بيتا في الجنة الحديث - [00:22:09](#)

وهذا يدل على فضل بناء المساجد. وان من بنى لله مسجدا فان الله يبني له بيتا في الجنة يبني له بيتا في الجنة. جاء عن ابي ذر رضي الله تعالى عنه انه لو بنى من بين المسجد ولو كمفحص - [00:22:22](#)

قطعت اذا كان يصلى فيه فمن بنى لله مسجدا صغيرا كان او كبيرا بنى الله له بيتا في الجنة ولا شك ان الانسان كلما بنى مسجدا اعظم كجامع يأخذ اكثر عدد - [00:22:37](#)

لكن لا شك ان اجره اعظم ممن يبني مسجدا صغيرا يأخذ عددا اقل فكلما كان دفع المال للمسجد اكثر كلما كان الاجر اعظم وكلما كان المسجد اعظم من جهة سعته ومن جهة آآ اخذه للناس واكانه - [00:22:53](#)

الناس في صلاتهم لا شك ان اجره اعظم والقاعدة في ذلك ان يبني المساجد مثل ما تبني البيوت فاذا بليت البيوت من الحجر بنيت المساجد الحجر واذا بنيت من الطين بنيت كحال كحال الساكنين. حتى لا تشيد المساجد. فالرسول لم يؤمر بتشبيد المساجد -

[00:23:11](#)

ولا بزخرفتها ولا بتزيينها. ولذا قال عمر قال لا تحمر ولا تصفر وانما ابني ما يحمي الناس ويكنهم من المطر والبرد والحر. فالمقصود البناء ان مسجدا يجمع الناس فيه ويصلي الناس فيه ويحميهم من الحر والبرد والمطر وما شابه ذلك. فمن بنى لله مسجدا وكان -

[00:23:32](#)

بذلك لله عز وجل وهو ان يبتغي بذلك الاجر ثواب الله سبحانه وتعالى وكان اهلا لان ينال الثوب من الله عز وجل بنى الله له بيتا في الجنة والا قد يبني المسجد الكافر وقد يبني المسجد الفاجر وقد يبني المسجد من يبني من مال - [00:23:57](#)

خبث وليس بطيب فمن بنى مسجد المال الخبيث فان الله طيب لا يقبل الا طيبا. ولا يؤجر على هذا البناء ولكن قد يؤجر على تخلصي من هذه الاموال واما ان يثاب على هذا البدع فلا - [00:24:14](#)

كذلك الكافر الذي يبني المساج وهو ليس المسلم او وقع في ناق من نواقض الاسلام فان بناءه لا يغني عنه شيئا لا يغني عنه شيئا من من عذاب الله عز وجل لان الله طيب لا يقوى الا طيب والله لا يقبل الا من النفس - [00:24:30](#)

المسلمة والمؤمنة ثم ساق من طريقه محمود بن لبيد ان عثمان بن عفان اراد بناء المسجد فكره الناس ذلك اي كره الناس ان يغير بناء مسجد النبي صلى الله عليه وسلم. فقد وسع عمر بن الخطاب - [00:24:45](#)

وجعل عضادتيه الحجارة اما عثمان فجعل فغير وجعل فيه الجص وجعل فيه الزنك وجعل فيه اللوان وبناه بناء عظيما في وقته

يقول فكره الناس ذلك. قال رحمه ذلك فاحب ان يدعو على هيئته فقال من بنى مسجد لله بنى الله له بالجنة مثله - [00:25:01](#)

اذا بنيت لله مسجدا واسعا بنى الله لك بيتا واسعا لكن يراعى هنا ان يكون الناس بحاجة ولا يبني مسجدا عظيما كبيرا وليس في الحي الا عشرة. انما يبني على - [00:25:28](#)

حاجز الناس واما التفاخر والتعظيم في بناء المساجد ليس مشروع وتشيد المساجد وتزيينها بما يشغل الناس في صلاتهم هذا ايضا لا يجوز. قال بعد ذلك باب الندب ذكر ما يتعلق بالتطبيق والاختصاص بالركب - [00:25:40](#)

ذكر هنا حديث محمد بن علاء ابو كريب قال حدثنا بمعاوية عن الاعمش عن ابراهيم الذخع الاسود وعلق ما قال اتينا عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى في داره - [00:25:59](#)

في داره فقال اصلى هؤلاء؟ اصلى هؤلاء خلفكم؟ قلنا لا. قال فقوموا فصلوا فلم يأمرن باذان ولا اقامة عن ابن مسعود رضي الله عنه لم يأمرهم باذان ولا اقامة اي صلوا بلا اذان ولا اقامة. قال وذهبنا لنقوم خلفه فاخذ بايديهم - [00:26:10](#)

فجعلنا فجعل احدنا عن يمينه والآخر عن شماله وتوسطهم رضي الله تعالى عنه. قال فلما ركع وطمعنا ايدينا على ركبنا قال فضرب بايدينا وطبق بين كفيه. طبق بين كفيه ثم ادخله ما بين فخذه - [00:26:31](#)

فقال فلما سلقاه انه ستكون عليكم امراء يؤخرون الصلاة عن ميقاتها ويخلقونها الى شرق الموتى الى شرق الموتى اي الى اخر وقتها والى آآ عند وقت غروبها وذهاب الشمس ونزلت - [00:26:52](#)

منزلة الميت الذي هو في اخر ربقة حياته شبه النهار بهذا الميت بشرق الموت ويشب ايضا بانها الشرق التي تسبق خروج الروح وهو ما يدل على قرب خروج هذا الوقت. يؤخرون سابق احد الى - [00:27:09](#)

رأيتهم قد فعلوا ذلك فصلوا الصلاة لميقاتي واجعلوا صلاتكم معهم سبحا واذا كنتم ثلاثة فصلوا جميعا واذا كنتم اكثر من اكثر من ذلك فليؤمكم احدكم واذا ركع احدكم فليفرش ذراعيه - [00:27:26](#)

فليفرش فليفرش ذراعيه على فخذه وليجنى ان يحدي وليطبق بين كفيه فلأني انظر الى اختلاف اصابع رسول الله صلى الله عليه وسلم. ثم ساق ايضا بالطريق حد قليل الادب باسناد اخر - [00:27:43](#)

بمعناه وهذا الحديث وابن مسعود هنا خالف خالف ثلاث سنن او السنة الاولى التي خالف فيها ابن مسعود رضي الله تعالى عنه لم يؤذن ولم يقيم والصحيح ان الانسان اذا قظى اذا اراد ان يصلي صلاة فاتته - [00:27:59](#)

او اراد ان يصلي صلاة لوقتها وهو في حاضنة او فيها سفر اما بالسفر فانه يشرع ان يؤذن ويقيم اما في الحضر الذي اذن فيه فانه يقيم ولا يؤذن اذا كان في مكان قد اذن فيه في بلد ومكان اقامته فان السنة ان يقيم. واما الاذان فيكتفي باذان - [00:28:17](#)

اهل الحي وهذه السنة الاولى انه يقيم. واما ابن مسعود هذا يدل على الجواز وان من صلى بلا اذان ولا اقامة فصلاته صحيحة وفيه اضعاف لقول ابن حزم الذي اشترط الاذان والاقامة عند الصلاة - [00:28:38](#)

السنة الثالثة خالف فيها ابن مسعود رضي الله تعالى عنه انه لما اراد ان يصلي صفهم جميعا اي جعل احدهم عن يمينه والآخر عن شماله وهذا يدل على الجواز الا ان الذي ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم في صحيح مسلم جاء ابن عبد الله - [00:28:54](#)

انه صلى الله عليه وسلم يقول فاتي جبار بن صخر فاخذ بايدينا فجعلنا خلفه فجعلنا خلفه اي جعل جبار وجابر خلفه وتقدم صلى الله عليه وسلم وجاء ايضا في الصحيحين عن ابن انس ابناك رضي الله تعالى عنه انه قال زار سلم في بيتنا - [00:29:10](#)

فقال قوم لاصلي بكم يقول فصفتي انا واليتيم وراءه والعجوز من ورائنا. فالنبي صلى الله عليه وسلم عندما كانوا ثلاثة انس واليتيم وهو صغير صفهم خلفه صلى الله عليه وسلم ولم يتوسطهم ولم يتوسطهم فهذا يقول السنة السنة هو ان يتقدم - [00:29:29](#)

اذا كانوا ثلاثة واما ابن مسعود هذا فهو خلاف خلاف سنة النبي صلى الله عليه وسلم لكن يبقى انه على الجواز السنة الثالثة خالية مسعود الهدى وقد نسخت كان الامر الاول ثم نسوة هي مسألة التطبيق - [00:29:49](#)

والتطبيق كما قال مسعود انه فرش يفرش يديه. هكذا ويدخلهما بين فخذه ويدخله بين فخذه. هذا كان هو التطبيق في اول الامر ثم نسخ هذا الحكم وامروا بالاخذ بالركب وامروا بالاخذ بالركب - [00:30:04](#)

وعلى هذا نقول ان التطبيق ليس بسنة. التطبيق ليس بسنتي بسنة لنسخه. وقد نسخ حكمه وامر الصحابة وامر الصحابة باخذ
بالاخذ بالركب ولو قيل بوجوب الاخذ بالركب لكان له وجهه. لكن امره صلى الله عليه وسلم بالاخذ بالركب - [00:30:21](#)
الصحيح انه على السنة لانه اراد ان يبين التي التي تعقب التطبيق. التطبيق كان في اول الامر ثم نسخ امره بالاخذ بالركب وامروا
بالاخذ بالركب. المسألة الرابعة وهي مسألة اذا ابتلي الانسان بامراء او بائمة يؤخرون الصلاة عن وقتها التأخير - [00:30:41](#)
قير وتأخيرات تأخير عن الوقت على الوقت الاصيل الذي هو وقت الصلاة وتأخير لوقتها الفاضل اما التأخير عن الوقت الاصيل فلا
يجب متابعتهم فيه ويجب على الناس ان يصلوا الصلاة لوقتها. ولا يجد يؤخروها حتى يخرج الوقت - [00:31:01](#)
اما اذا كانوا يؤخروها الوقت الفاضل كالعصر مثلا يؤخر حتى تصفر الشمس فيؤمر الناس بان يصلوا الصلاة لوقتها ثم يصلوا معهم
نافلة اذا خافوا على اذا خاف الناس على انفسهم او خاف الرجل على نفسه اذا صلى الصلاة في وقتها فانه يصلي معهم وتكون له
نافلة والفريضة التي صلاها الاولى - [00:31:19](#)
كما قال قال انكم سيكون عليكم براء يؤخر الصلاة فصلوا الصلاة لوقتها ثم اجعلوها له ثم اجعلوها معهم واجعله لكم معهم سبحة اي
نافلة. اذا هذه الاحاديث كلها تدل على مثل التطبيق وقد نسخ التطبيق. ومما يدل على ذلك ما ذكره هنا - [00:31:42](#)
من حدث يعفور عن مصعب بن سعد بن وقاص عن ابيه قال قال مصعب صليت الى جنب ابي وجعلت يدي بين ركبتي. فقال يا ابي
اضرب بكفيك على ركبتيك اضرب بكفيك ركبتيه ثم قال فعلت لك مرة اخرى فاضرب يد وقال انا نهينا عن هذا وبديل على ان التطبيق -
[00:32:01](#)
قد نهى عنه وان التطبيق اصبح لا يجوز اصبح لا يجوز لنهيه صلى الله عليه وسلم عنه وامره الاخذ واخذه بالاخذ بالركب القول من
اخذ الركبة الا واجب وله وجه لكن الصحيح انه سنة. وان من ترك وان من ترك الاخذ قد خالف سنة النبي صلى الله عليه وسلم -
[00:32:20](#)
ثم ذكر ايضا من طريق من طريق مصعب بمعنى الخبر الذي قبله فاضرب يقال قد كنا نفعل هذا ثم امرنا ان نرفع الركب وهذا يدل على
ان التطبيق قد نسخ وهذا محل اتفاق - [00:32:40](#)
بين اهل العلم اهل العلم متفقون على ان التطبيق منسوخ وان السنة والاخذ بالركب والجمهور على ان الاخذ بالركب سنة وليس
بواجب ومن اهل الظاهر من يرى وجوب الاخذ بالركب. المسألة الاخيرة مسألة - [00:32:59](#)
الاقعاء وقد ذكر في ذلك حديث ابن عباس اللي رواه ابن جريدة عن ابن الزبير عن الطاوس عن ابن عباس انه قلت للعباس في اللقاء
قال هي السنة والاقعاء اقعانان - [00:33:12](#)
اقعاء مذموم ممنوع واقع محمود مأمور به وهذه مسألة اما اللقاء المذموم فهذا محل اتفاق انه مذموم وهو ان يفضي باليتيه الى
الارض وينصب قدميه وساقيه. وهذا محل اتفاق انه مكروه - [00:33:24](#)
واما الايقاع الذي هو الجلوس على العقبين هذا وقع فيه خلاف من اهل العلم من كرهه ومنهم من استحبه وجمهور الفقهاء على ان
الاقعاء كله مذموم. وذهب الشاب وغيره الى ان الاقعاء المحمود هو ما جاء عن ابن عباس وقد فعله العبادة - [00:33:42](#)
حتى جعل عبادهم كانوا يقعون في صلاتهم وهذا الايقاع خاص فيما بين السجدين فقط ولا يقعى في غير الجزء بين السجدين في
التشهد الاول او في التشهد الاخير انما اما ان يفترش واما ان يتورك - [00:34:00](#)
واما الايقاع فهو خاص بين السجدين فقط بين السجدين فقط وسورة الاقعاء الذي هو يستحب على الصحيح وهو سنة ان ينصب
عقبه وتمس اليتيه العقبين تمثل اليتين العقبين ان يجلس على عقبه هذا هو الاقعاء المستحب - [00:34:19](#)
اما المذموم فهو ان يجعل عقبه على جنبتي اليتيه او العقاء المذموم ان يجلس على اليتيه وينصب ساقيه ثلاث اقسام يقع عهد
محرمه لا يجوز ان ويقع مستحب. الذي اللذان لا يجوز ان - [00:34:40](#)
ان ينصب ساقيه ويوقعك اقعاء الكلب وهذا ما يجوز. الايقاع الثاني هو ان يفضي بليتيه على الارض ويخرج عقبه يمنا ويسرة واما
واما المستحب فهو ان يجلس على عقبه وهذا او بهذا تجتمع - [00:34:58](#)

اللصوص فقد جاء حديث عائشة رضي الله تعالى الذي مر معنا ونهى طبعاً عقبة الشيطان العقبة الشيطان وفسرت بعقبة الشيطان بان
ينصب ساقيه وقدميه ويفضي باليتيه الى الارض والله تعالى اعلم - [00:35:17](#)